

## 4081 - حكم خروج المرأة مع السائق الأجنبي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول في اخر رسالتها وليت سماحة الشيخ يوضح للمستمعات ويبين لهن من من الرجال يجوز ان تخرج معهم المرأة خاصة ان كثيرا من النساء في هذه الايام يخرجن مع الرجال الاجانب من سائق وغيره وحدهن - [00:00:00](#)

نعم لا يجوز للمرأة ان تخرج مع السائق وحدها ولا مع اخي زوجها مع اخي زوجها وحده ولا مع عم زوجها وحده ولا مع من الاجانب اما مع محرمها كابيها وعمها وخالها وابي زوجها وابن زوجها وجد زوجها وابن بنت زوجها وابن ابن زوجها لا بأس بهؤلاء - [00:00:18](#)

المحارم. اما الخروج مع اجنبي سواء كان السائق او غير السائق فلا يجوز لان هذا خلوة. وجوده معها في السيارة خلوة ويخشى منها شر كثير فلا يجوز لها ان تذهب مع السائق الاجنبي وحدها بل لا بد يكون معها ثالث ممن يؤمن به ضرر هذا الركوب ويحصل به عدم - [00:00:39](#)

من زوجة السائق ام السائق اه امرأة اخرى رجل اخر ممن يوثق به لا بأس بذلك نعم بارك الله فيكم - [00:01:03](#)